

قانون رقم ٨ لسنة ٢٠٢٤

بتعديل بعض أحكام قانون التأمينات

الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

تستبدل عبارة "كل خمسة عشر عامًا" بعبارة "كل عشرين عامًا"
الواردة بالمادة (١١٢) من قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر
بالقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارًا من اليوم التالي
لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .
صدر برئاسة الجمهورية في ١١ شعبان سنة ١٤٤٥ هـ
(الموافق ٢١ فبراير سنة ٢٠٢٤ م) .

عبد الفتاح السيسي